

الدر المختار

ولو تزوجت بعد مدة تحتمله ثم قالت لم تنقض عدتي أو ما تزوجت بآخر لم تصدق لأن إقدامها على التزوج دليل الحل .

وعن السرخسي لا يحل تزوجها حتى يستفسرها .

وفي البزازية قالت طلقني ثلاثا ثم هران ولأمة أربعون يوما ما لم تدع السقط كما مر .

ولو تزوجت بعد مدة تحتمله ثم قالت لم تنقض عدتي أو ما تزوجت بآخر لم تصدق لأن إقدامها على التزوج دليل الحل .

وعن السرخسي لا يحل تزوجها حتى يستفسرها .

وفي البزازية قالت طلقني ثلاثا ثم أرادت تزويج نفسها منه ليس لها ذلك أصرت عليه أم أكذبت نفسها .

(سمعت من زوجها أنه طلقها ولا تقدر على منعه من نفسها) إلا بقتله